# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ٤٠٩ لسنة ٢٠٢٤

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم إجراءات التحفظ والحصر والإدارة والتصرف فى أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة فى ٢٠٢٤/٨/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

**قـــرر :**

**( المادة الأولى )**

يُجدد ندب كل من السادة القضاة الرؤساء بمحاكم الاستئناف الواردة أسماؤهم بعد ، لرئاسة وعضوية لجنة إجراءات التحفظ والإدارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين المشكلة بموجب المادة الثالثة من القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ، لمدة عام طوال الوقت ، اعتبارًا من ٢٠٢٤/١٠/١ ، وذلك على النحو التالى :

السيد القاضى / طارق محمود صلاح الدين حامد - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة - رئيسًا للجنة .

**أعضاء باللجنة**

السيد القاضى/ وليد محمد رفعت عبد العزيز على عبد الهادى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد القاضى/ أحمد مصطفى سليمان إبراهيم البقلى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد القاضى/ سمير وفيق عبد الحميد حمدى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد القاضى/ أحمد يسرى وفقى دكرورى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد القاضى/ حاتم أحمد فاضل عبد الرازق عبد المجيد - الرئيس بمحكمة استئناف الإسماعيلية .

السيد القاضى/ محمد خيرى فخرى على محمد - الرئيس بمحكمة استئناف بنى سويف .

## ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٦ هـ

( الموافق ٢١ سبتمبر سنة ٢٠٢٤ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**